

عناية السيد مؤيد التميمي المحترم

شركة التأمين الأردنية
Jordan Insurance Company



1/80/522

عمان في 2018/7/29

السادة المحترمين،
هيئة الأوراق المالية،
بورصة عمان/قسم الإدراج،
عمان.

تحية واحتراما وبعد،،

بورصة عمان الدائرة الإدارية والمالية الديوان
٢٩ نر ٢٠١٨
الرقم المتسلسل ٢٧٥٥
رقم الملف ٤٠٤٤
الجهة المختصة: المالية والإدراج

الموضوع: اجتماع الهيئة العامة غير العادية

نشير إلى الموضوع أعلاه وعملاً بأحكام المادة (15) فقرة أ/5 من تعليمات إدراج الأوراق المالية لسنة 2004، ونرجو أن نعلمكم بأن الهيئة العامة غير العادية لمساهمي شركة التأمين الأردنية قد اجتمعت في تمام الساعة الثانية عشرة من ظهر يوم الأحد الموافق 2018/7/29 واتخذت القرارات التالية بالإجماع:-

- 1- الموافقة على بيع أسهم مساهمي شركة التأمين الأردنية م.ع.م بالكامل وتملكها ونقل ملكيتها إلى شركة ايتنا (Aetna) أو أي من شركاتها التابعة أو الحليفة ("الشركة الراغبة في الشراء" أو " شركة ايتنا (aetna) ") مقابل مبلغ (105) مليون دينار أردني بما يعادل (3.5) ثلاثة بناتير ونصف دينار للسهم الواحد وفقاً لأحكام المادة 222/ب من قانون الشركات.
2. الموافقة على قيام رئيس مجلس الإدارة بتزويد شركة ايتنا (aetna) الشركة الراغبة بالشراء بكافة الوثائق والعقود والمعلومات والاتفاقيات اللازمة لإجراء الدراسات المالية والإدارية والقانونية بما في ذلك إجراء التحري النافي للجهالة (Due Diligence) وبالشكل الذي يتضمن قيام شركة ايتنا (aetna) للوصول إلى كافة المعلومات اللازمة لإتمام الصفقة.
3. تفويض رئيس مجلس الإدارة بإجراء المباحثات والتفاوض مع الشركة الراغبة بالشراء، ويتوقع أي اتفاقيات أو مراسلات أو وثائق مبدئية أو نهائية لازمة للتفاوض وللمباشرة في وإتمام الصفقة شاملاً ذلك دون حصر اتفاقية ورسالة النوايا بالإضافة إلى اتفاقية سرية تبادل المعلومات (None Disclosure Agreement) واتفاقية الحصرية (Exclusivity Agreement) وجميع الاتفاقيات والعقود والمخاطبات والمراسلات اللازمة لإتمام الصفقة بما في ذلك التفاوض مع احد البنوك المرخصة في المملكة الأردنية الهاشمية لتعيينه كحافظ أمين أو وكيل دفع وتمهيداً لفتح حساب خاص لغايات إيداع حصة البيع لدى البنك المذكور وفقاً لمتطلبات المادة 222/ب من قانون الشركات والتشريعات ذات العلاقة.
4. الموافقة والمصادقة على ما قام به رئيس مجلس الإدارة ومجلس الإدارة من أفعال سابقة لهذا الاجتماع بما في ذلك الموافقة والمصادقة على أية اتفاقيات تم توقيعها مع شركة ايتنا بتاريخ سابق لهذا الاجتماع وكان من الضروري القيام بها لغايات اظهار جدية من ايتنا (aetna) فيما يتعلق بعرضها المقدم للشركة والذي تم الإفصاح عنه اصولياً لهيئة الاوراق المالية والجهات ذات العلاقة.

3/1





5. تفويض رئيس مجلس الإدارة على اتخاذ الإجراءات اللازمة ذات الصلة بتملك شركة ايتنا (aetna) لكامل اسهم مساهمي شركة التأمين الأردنية م.ع.م بعد القيام بإجراء التحري النافي للجهالة (Due Diligence) وبعد إتمام الوثائق اللازمة بما في ذلك اتفاقية البيع التي سيتم توقيعها بين الشركة الراغبة بالشراء وشركة التأمين الأردنية م.ع.م وذلك وفقاً لأحكام المادة (222/ب) من قانون الشركات ووفقاً للعرض المقدم من شركة ايتنا (aetna) إلى مجلس إدارة شركة التأمين الأردنية م.ع.م، وتفويض رئيس مجلس الإدارة باتخاذ الإجراءات القانونية والإدارية اللازمة لتنفيذ مضمون المادة (222/ب) من قانون الشركات ولضمان قيام الشركة الراغبة بالشراء بدفع كامل قيمة الأسهم المتفق عليها في الحساب الخاص وفقاً لمتطلبات المادة 222/ب من قانون الشركات وكذلك لغايات استكمال إجراءات الموافقة والتسجيل والنشر والقيود والتوثيق وفقاً لأحكام قانون الشركات وقانون الأوراق المالية، ويكون لرئيس مجلس الإدارة الحق في اتخاذ الإجراءات التي يراها مناسبة وذلك لتنفيذ مضمون هذا القرار على دفعة واحدة أو على عدة دفعات.
6. تفويض رئيس مجلس الإدارة بإيداع واعتماد قرار الهيئة العامة غير العادي لدى مراقب عام الشركات والحصول على موافقة وزير الصناعة والتجارة بهذا الخصوص، ومخاطبة الجهات ذات العلاقة بما في ذلك هيئة الأوراق المالية وبورصة عمان ومركز الإيداع لإتمام إجراءات تملك شركة ايتنا (aetna) لأسهم مساهمي شركة التأمين الأردنية المساهمة العامة وفقاً للإجراءات المتبعة لديه.
7. تفويض رئيس مجلس الإدارة بالموافقة على اتفاقيات تولي وكيل الدفع (البنك المعين) الذي سيتم تعيينه باتفاق مشترك فيما بين شركة ايتنا (aetna) وشركة التأمين الأردنية م.ع.م وذلك من أجل قيام وكيل الدفع المذكور بإجراء التسويات مع المساهمين وتقديم الكفالات والتعهدات اللازمة لضمان حقوق المساهمين والغير أي يكون استلام المساهم لقيمة الأسهم الخاصة به مرهون باستكمال إجراءات نقل الملكية وموافقة الجهات التي يوجد لديها قيد على الملكية دون أن يؤثر ذلك على نقل الملكية إلى الشركة الراغبة بالشراء بعد ضمان حقوق الغير الذين لهم قيد على الملكية.
- كما وتقرر الموافقة على قيام رئيس مجلس إدارة الشركة باتخاذ الإجراءات اللازمة كمراجعة البنوك والمؤسسات المالية والجهات القضائية اللازمة لرفع إشارة الرهن وإشارة الحجز وإية قيود على أسهم الشركة والموضوعة على الاسهم التي سيتم نقل ملكيتها إلى الشركة الراغبة بالشراء بما في ذلك الاتفاق مع البنوك المرخصة في المملكة الأردنية الهاشمية بما في ذلك بخصوص الحساب الخاص الذي سيتم فتحه لتوزيع قيمة الأسهم المتفق عليها على مساهمي الشركة بعد استكمال متطلبات التملك وفقاً لأحكام المادة 222/ب من قانون الشركات والتشريعات ذات العلاقة وكذلك من أجل تعيين أي من البنوك كحافظ أمين و/ أو وكيل للدفع وفقاً لمتطلبات الاتفاق مع شركة ايتنا (aetna) ولإحكام القوانين والتشريعات ذات العلاقة والتعليمات الصادرة بمقتضاها.
8. تفويض رئيس مجلس إدارة الشركة باتخاذ أي إجراءات لازمة بما فيها الإجراءات الإدارية والقانونية لدى وزارة الصناعة والتجارة والتموين ووزير الصناعة والتجارة والتموين ودائرة مراقبة الشركات ومراقب عام الشركات وهيئة الأوراق المالية وبورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية وأي جهات رسمية أو غير رسمية أو ذات الاختصاص أو الصلاحية لإتمام الصفقة ولاستكمال إجراءات الموافقة والتسجيل والنشر المقررة بتحويل اسهم مساهمي الشركة التي تقرر بيعها إلى الشركة الراغبة بالشراء بموجب أحكام قانون الشركات وقانون الأوراق المالية والتشريعات ذات العلاقة ويشمل ذلك جميع الإجراءات المتعلقة بنقل ملكية اسهم المساهمين وفقاً للتشريعات ذات العلاقة والأنظمة والتعليمات المطبقة بما فيها قانون الشركات وتعليمات نقل ملكية الأوراق المالية في العمليات المستثناة من التداول في بورصة عمان في حالات التملك الكامل لرأس مال الشركات المساهمة العامة وفقاً لإحكام المادة 222/ب من قانون الشركات وقانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه.



Jordan Insurance Company



شركة التأمين الأردنية

9. تفويض رئيس مجلس الإدارة اتخاذ أي إجراء مناسب يتفق مع أحكام القانون لتنفيذ قرار الهيئة العامة غير العادية بما في ذلك نقل ملكية جميع الأسهم الحرة المودعة في السجل المركزي لدى مركز الإيداع بعد استيفاء الرسوم المقررة من قبل شركة ايتنا (aetna).
10. تفويض رئيس مجلس الإدارة للسير بكافة الإجراءات الخاصة بالقرارات التي تم اتخاذها من قبل الهيئة العامة غير العادية في هذا الاجتماع وإعطائه الحق بتفويض من يراه مناسباً للتوقيع على أي وثائق أو أوراق أو مستندات لازمة وكذلك بمراجعة دائرة مراقبة الشركات وهيئة الأوراق المالية وبورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية أو أي جهة رسمية أو غير رسمية لازمة لتجاوز وإتمام هذا الأمر، وكذلك المباشرة بالإجراءات القانونية اللازمة بما يتفق مع أحكام القانون لتنفيذ قرار الهيئة العامة ومن أجل إتمام هذا التملك وفقاً لأحكام الشركات وأحكام التشريعات ذات العلاقة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،



رئيس مجلس الإدارة
عثمان "محمد علي" بدير

نسخة - هيئة الأوراق المالية
- مركز إيداع الأوراق المالية